أماته فأقبره - عند الاحتضار - من علامات حسن الخاتمة : موت المرأة في نفاسها أو الذي يموت حريقا أو يموت بذات الجنب

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

والمرأة تموت بجمع شهادة - يعني الحامل - والغرق والحرق والمجنوب - يعني ذات الجنب - شهادة

رواه ابن ماجة وصححه الألباني

"والحرق"، الذي يموت حريقا، "والمجنوب- يعني ذات الجنب- شهادة" وذات الجنب: التهاب غلاف الرئة ويسبب سعالا وحمى ووجعا في الجنب يظهر عند التنفس.